



القانون التجاري

المحاضرة الثانية

د.عمار شكري



وكان الفقه مستقراً
في هذا الخصوص
على إعتبار هذا التعدد
للأعمال التجارية وارداً
على سبيل المثال



يركز القانون التجاري قواعده على
فكرة العمل التجاري
• سواءً لجهة الأعمال التجارية
بحد ذاتها
• أم لجهة التجار الذين يحترفون
القيام بهذه الأعمال



تنص المادة 7 على أنه: " وتعد
كذلك من الأعمال التجارية بحكم
ماهيتها الذاتية، الأعمال التي
يمكن اعتبارها مجانسة للأعمال
المتقدمة لتشابه صفاتها
وغاياتها."




• المشرع لم يُعرف العمل
التجاري
• لكنه اقتصر فقط على ذكر
تعداد الأعمال التجارية

التمييز بين الأعمال التجارية والمدنية



النظرية الموضوعية

- فتعتبر القانون التجاري هو قانون الأعمال التجارية أيًا كانت صفة الشخص الذي يقوم بهذه الأعمال



النظرية الشخصية

- تعتبر القانون التجاري هو قانون التجار دون غيرهم
- ان القانون التجاري لا ينطبق إلا على من يكتسب صفة التاجر لاحترافه إحدى الحرف التي يعتبرها المشرع تجارية



معيّار التمييز بين الأعمال التجارية والأعمال المدنية



1

2

3

4

نظرية المشروع نظرية الحرفة نظرية التداول نظرية المضاربة



نظرية المضاربة

كل تصرف هدفه تحقيق
الربح والسعي إليه عملاً
تجارياً




فمثلاً يرجع تقدير ما إذا كان إصدار الصحف
والمجلات عملاً تجارياً أم مدنياً إلى القصد من
هذا الإصدار، فإذا كان القصد علمياً أو أدبياً
دون استهداف المضاربة والربح فإن العمل
يكون مدنياً

أن النقد الذي يمكن أن يوجه إلى معيار
المضاربة أنه يوسع من جهة من نطاق القانون
التجاري إذ يدخل فيه أعمالاً مدنية كثيرة، مثل
عمل أصحاب المهن الحرة كالمحامي والطبيب
والمهندسين الذين يسعون من وراء أعمالهم
إلى الكسب

فالمشروع الزراعي يستهدف من خلال
نشاطه تحقيق الربح، ومع ذلك لا يعد الإنتاج
الزراعي من قبيل الأعمال التجارية



نظرية التداول



- ما يميز العمل التجاري هو فكرة تداول الثروات
- يعد كل عمل يساهم في انتقال الثروات وتداولها من قبيل الأعمال التجارية من وقت خروجها من يد المنتج إلى وقت وصولها إلى يد المستهلك
- ويمكن توجيه النقد إلى هذه النظرية بأنه لا يفسر لنا بعض الأعمال التي تعتبر في جوهرها وساطة في تداول الثروات دون أن تعتبر أعمالاً تجارية، كالأعمال التي تقوم بها الجمعيات التعاونية التي لا تهدف إلى الربح.

نظرية الحرفة



• تقوم هذه النظرية على ضابط شخصي

• فيعتبر العمل تجارياً إذا كان داخلاً في مهنة التاجر
ويعتبر مدنياً إذا كان لا يمت لمهنة التاجر بصلة

• ويقصد بالحرفة التجارية القيام بالأعمال التجارية
واتخاذها حرفة معتادة قصد تحقيق الربح نقدي أو
مادي

نظرية المشروع



• يقوم العمل التجاري على فكرة المشروع

• ويعني المشروع التكرار المهني للأعمال إستناداً إلى تنظيم مادي سابق يكفل استمرارها ودوامها

• فعقد النقل مثلاً، يعتبر عملاً تجارياً إذا قامت به شركة، ومدنياً إذا قام به شخص عادي

أهمية التمييز بين العمل التجاري والعمل المدني من الناحية العملية في عدة أمور نذكر منها

سادساً- التضامن بين
المدينين

سابعاً- الإعذار

ثامناً- التقادم

تاسعاً- الرهن التجاري

عاشراً- الاختصاص القضائي

أولاً- وسائل الإثبات

ثانياً- المهلة القضائية (نظرة
الميسرة)

ثالثاً- الإفلاس

رابعاً- الفائدة القانونية

خامساً- اكتساب صفة التاجر





طرق اثبات التصرفات القانونية

الإستثناء

- حرية الإثبات في المواد التجارية ليس مطلق
- قد يشترط المشرع الكتابة للإثبات في بعض الحالات مثل عقد الشركة

المعاملات التجارية

المعاملات يمكن اثباتها بجميع طرق الاثبات مهما كانت قيمتها

المعاملات المدنية

- المعاملات التي تزيد قيمتها عن 500 ل.س او غير محددة القيمة يجب اثباتها بالكتابة
- المعاملات التي تعادل او تقل عن 500 ل.س يجوز اثباتها بجميع طرق الاثبات



مهلة الوفاء القانونية (المهلة القضائية)

الإستثناء

- الإستثناء هو منحه مهلة أو تقسيط الدين بشرط توافر أمرين معاً هما

1. وجود ضرورة
2. ألا يلحق هذا الأجل ضرر جسيم بالدائن التاجر

المعاملات التجارية

لا يستطيع القاضي ذلك

المعاملات المدنية

- يستطيع القاضي ان يمنح المدين مهلة



توقف عن دفع الديون

نظام الإفلاس

ويقوم هذا النظام على
تصفية أموال المدين
التاجر تصفية جماعية
إذا تخلف عن دفع
ديونه التجارية

المعاملات التجارية

نظام الإفلاس

المعاملات المدنية

نظام الإعسار



الفائدة القانونية عند التأخر عن الوفاء

الإستثناء

يجوز الاتفاق على
فائدة على ألا تزيد
على 9%

المعاملات التجارية

دين تجاري 5%

من يوم تاريخ
استحقاقها

المعاملات المدنية

دين مدني 4%

من تاريخ المطالبة
القضائية



اكتساب صفة التاجر

**ويترتب على صفة
التاجر**

**مثل إلتزامه بمسك
الدفاتر التجارية،
والقيد بالسجل
التجاري وإمكان شهر
إفلاسه**

المعاملات التجارية

**من يحترف الأعمال
التجارية يكتسب صفة
التاجر**

المعاملات المدنية

**من يحترف الأعمال
المدنية فإنه لا
يكتسب صفة التاجر**



تضامن المدينين

المعاملات التجارية

المدينون متضامنون

ويجيز التضامن للدائن
مطالبة المدينين
المتضامين بالدين
مجتمعين أو منفردين

المعاملات المدنية

المدينون ليسوا
متضامين ما لم
يتفق على غير ذلك



الإعذار

المعاملات التجارية

يجوز أن يتم الإعذار بإنذار رسمي أو بإرسال
برقية أو توكس أو فاكس أو رسالة عادية أو
مضمونة أو بطاقة بريدية، ويجوز أن يتم
شفوياً أو بالهاتف أو بأية وسيلة اتصال
أخرى مع اثبات توجيهه وفق أحكام الإثبات
في المواد التجارية.

المعاملات المدنية

يتم إعذار المدين
بإنذاره بوساطة
الكاتب بالعدل



التقادم

إن لم يعين أجل أقصر

التزامات الناقل
المحددة تسقط
بالتقادم بانقضاء سنة
على الموعد الذي يجب
فيه تسليم البضاعة
في حال عدم تسليمها

المعاملات التجارية

10 سنة

المعاملات المدنية

15 سنة



التنفيذ على المال المرهون

المعاملات التجارية

فإذا ما انقضت مدة
ثمانية أيام على التبيلغ
تولى رئيس التنفيذ بيع
الأشياء المرهونة
واستوفى الدائن حقه
من ثمن المبيع بطريق
الامتياز

يراجع دائرة
التنفيذ مباشرة_
تبلغ المدين_
تنتظر 8 ايام

المعاملات المدنية

يجب الحصول
على حكم من
القاضي



الاختصاص القضائي

المعاملات التجارية

1. محكمة موطن المدعى عليه وفقاً للقواعد العامة.
2. أو للمحكمة التي في دائرتها تم الاتفاق وتسليم البضاعة.
3. أو للمحكمة التي في دائرتها يجب الوفاء.

المعاملات المدنية

المحكمة التي يقع في دائرتها موطن المدعى عليه أو سكنه المؤقت إذا لم يكن للمدعى عليه موطن في سورية

المعاملات التجارية	المعاملات المدنية	
المعاملات يمكن اثباتها بجميع طرق الاثبات مهما كانت قيمتها	المعاملات التي تزيد قيمتها عن ٥٠٠ ل.س او غير محددة القيمة يجب اثباتها بالكتابة	طرق اثبات التصرفات القانونية مثال العقود (دين)
-ليس مطلق (عقد الشركة)	المعاملات التي تعادل او تقل عن ٥٠٠ ل.س يجوز اثباتها بجميع طرق الاثبات	
دين تجاري ٥%	دين مدني ٤%	الفائدة القانونية عند التأخر عن الوفاء
المدينون متضامنون	المدينون ليسوا متضامين ما لم يتفق على غير ذلك	تضامن المدينين
نظام الافلاس	الاعسار	توقف عن دفع الديون
لا يستطيع القاضي ذلك	يستطيع القاضي ان يمنح المدين مهلة	مهلة الوفاء القانونية
يراجع دائرة التنفيذ _ تبلغ المدين _ تنتظر ٨ ايام	يجب الحصول على حكم من القاضي	التنفيذ على المال المرهون
١٠ سنة	١٥ سنة	التقادم